

- ١-٢-٣- السلالم : ألا يقل العرض الصافي للسلم عن ١,٥ متر ، كما يجب ألا يقل عرض البسطة عن عرض السلم .
- ١-٢-٤- يمكن إقامة المركز الصحي من مبنى أو عدة مباني منفصلة حسب التصميم المعماري .
- ١-٢-٥- يمكن إقامة سكن للأطباء وهيئة التمريض ضمن حدود المركز الصحي مع مراعاة الخصوصية لمداخل السكن .
- ١-٢-٦- التقيد بأنظمة البناء المعتمدة من حيث الارتفاعات ونسب البناء والارتدادات .
- ١-٢-٧- المداخل والمخارج يجب مراعاة أن تكون جهة الشارع التجاري فقط ، ولا تفتح جهة الشوارع الفرعية .
- ١-٢-٨- استخدام مواد العزل الحراري المناسبة في المشروع ، وتطبيق لائحة العزل الحراري لدول مجلس التعاون الخليجي .
- ١-٢-٩- متطلبات المعوقين : يجب التقيد بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعوقين ، الصادرة من وكالة الوزارة للشئون الفنية ، الإدارة العامة للشئون الهندسية ، وزارة الشئون البلدية والقروية ، رجب ١٤١٢هـ .

٣-١- متطلبات السلامة

- يجب التقيد بلوائح متطلبات السلامة وسبل الحماية الواجب اتباعها والصادرة من الدفاع المدني .
- ٤-١- متطلبات الترخيص
- ١-٤-١- تقديم مخططات معتمدة من مكتب استشاري يراعى فيها مطابقة المخططات للمتطلبات السابقة ، ويجب أن يوضح في المخططات الفكرة التصميمية للمشروع .
- ١-٤-٢- يتم اعتماد الفكرة التصميمية من وزارة الصحة ثم تقديمها إلى البلدية .
- ١-٤-٣- يتم إعداد المخططات التنفيذية واستكمال إجراءات إصدار رخصة البناء من قبل البلدية المختصة .

٢ - المستشفيات الأهلية

- وهي إما أن تكون مستشفيات تخصصية تقدم الخدمات الصحية التخصصية (مستشفى أمراض النساء والتوليد - مستشفى جراحة - مستشفى عيون الخ) أو المستشفيات شاملة الخدمات العلاجية بشكل شامل .
- ١-١-٢- أن يكون الموقع مخصص مرفق صحي حسب المخطط المعتمد ، أو أن يكون الموقع على أي قطعة أرض يتم إعادة تخطيطها وتخصيصها لهذا الغرض .
- ١-٢-٢- أن يبعد الموقع عن مصادر الضوضاء والتلوث .
- ١-٢-٣- تعدد الطرق الموصلة إلى الموقع لتجنب ازدحام الطرق وخصوصاً بالنسبة لسيارات الإسعاف .
- ١-٢-٤- أن يكون الموقع بالقرب من الطرق الرئيسية الواقعة داخل المدينة أو الموصلة إليها من خارجها .
- ١-٢-٥- موافقة وزارة الصحة والجهة التخطيطية بالبلدية على الموقع .
- ١-٢-٦- المسافة بين الموقع وأقرب محطة وقود قائمة لا تقل عن ٢٠ متراً طويلاً .
- ٢-٢- المتطلبات المعمارية .

- ١-٢-٢- توفير مواقف للسيارات طبقاً للفقرة ١-٢-١- .
- ١-٢-٢- يمكن إقامة مبنى المستشفى من مبنى واحد أو عدة مباني وكذلك يمكن إقامة سكن للأطباء وهيئة التمريض ضمن حدود المستشفى مع مراعاة تحقيق الخصوصية .
- ١-٢-٣- التقيد بأنظمة البناء المعتمدة من ناحية الارتفاعات ونسب البناء والارتدادات .
- ١-٢-٤- استخدام مواد العزل الحراري المناسبة في المشروع ، وتطبيق لائحة العزل الحراري لدول مجلس التعاون الخليجي .
- ١-٢-٥- متطلبات المعوقين : مراعاة الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعوقين والصادرة من وكالة الوزارة للشئون الفنية ، الإدارة العامة للشئون الهندسية ، وزارة الشئون البلدية والقروية .

٣-٢- متطلبات السلامة

مراعاة التقيد بلوائح متطلبات السلامة وسبل الحماية الواجب اتباعها الصادرة من الدفاع المدني (لائحة رقم ١٣، ٤٠٨ هـ / ٩٨٨ م).

٢-٤- متطلبات الترخيص

٢-٤-١- تقديم مخططات معتمدة من مكتب استشاري يراعى فيها مطابقة المخططات للمتطلبات السابقة والفكرة التصميمية للمشروع .

٢-٤-٢- يتم اعتماد الفكرة التصميمية من وزارة الصحة ثم تقديمها إلى البلدية .

٢-٤-٣- يتم إعداد المخططات التنفيذية واستكمال إجراءات إصدار رخصة البناء من قبل البلدية المختصة .